طلال الخيرية
TALAL FOUNDATION

سبل مناهضة العنف ضد المرأة

ملخص المداولات والتوصيات الصادرة عن حلقة نقاش عقدتها طلال الخيرية
بمناسبة اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة

نوفمبر 2023

بسم الله

المحتويات

مقدمة..... 10

كلمة مؤسسة (طلال الخيرية)..... 12

نبذة عن حلقة النقاش..... 16

ملخص حلقة النقاش..... 18

ملخص الجلسة الأولى..... 20

ملخص الجلسة الثانية..... 30

أبرز التوصيات..... 38

شارك في أعمال حلقة النقاش ممثلين من الجهات الحكومية والخيرية المتخصصة في قضايا الأسرة، حيث شارك مجلس شؤون الأسرة، ووزارة التنمية الاجتماعية، وهيئة حقوق الإنسان، وأعضاء هيئة التدريس في الكليات الاجتماعية، وقيادات من الجمعيات والمؤسسات الأهلية المتخصصة في التنمية الأسرية.

talalfoundation.sa

سبل مناهضة العنف ضد المرأة

150 مشارك ومدعو

شارك في أعمال حلقة النقاش ممثلين من عدة جهات حكومية وخيرية متخصصة في قضايا الأسرة

2 جلسات نقاش

جرى عقد جلستين نقاش مفصلة

6 متحدثين رئيسين

قدموا بها أفكاراً وحلول تراعي قضايا الأسرة المحلية والدولية

3 جامعات سعودية

تواجد الفئات العمرية الشبابية أعطى الحلقة مزيداً من الوعي والأمل

7 جهات حكومية

حضور بارز وفاعل من قبل الجهات التي أثرت الحلقة بدورها في المجتمع

11 جهة خيرية

تنافست لدعم قضايا المرأة السعودية والسعي لحل مشاكلها بالأطر العلمية

1 معرض مصاحب

أقيم هذا المعرض تزامناً مع إقامة حلقة النقاش

24 توصية نهائية

صدرت عن الحلقة موجهة للجهات التشريعية والتنفيذية والبحثية

الحلقة في أرقام

TALALFOUNDATION.sa

عبدالعزيز بن طلال:
رعاية حقوق المرأة من **الأولويات التنموية** عند المغفور له الأمير طلال بن عبدالعزيز

أولاً:
المقدمة

رعى صاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن طلال الأمين العام لأوقاف الأمير طلال بن عبدالعزيز حلقة النقاش التي نظمتها مؤسسة الأمير طلال بن عبدالعزيز الخيرية بعنوان«سُبل مناهضة العنف ضد المرأة»، وذلك صباح يوم الاثنين 27/ 11 /2023.

وشرف سموه الكريم مقر الفعالية، وتفضل بافتتاح أعمالها، وشارك في جميع جلساتها.

وقد شارك في أعمال حلقة النقاش ممثلين من الجهات الحكومية والخيرية المتخصصة في قضايا الأسرة، حيث شارك مجلس شؤون الاسرة، ووزارة التنمية الاجتماعية، وهيئة حقوق الإنسان، وأعضاء هيئة التدريس في الكليات الاجتماعية، وأعضاء من مجلس الشورى، وقيادات من الجمعيات والمؤسسات الأهلية المتخصصة في التنمية الأسرية.

وامتدت أعمال الفعالية لخمس ساعات متوالية، وجرى عقد جلستين نقاش مفصلة، وقدمت **6** أوراق عمل متخصصة، وجرى فتح باب النقاش لحوالي الساعتين بين المتحدثين والحضور المشارك الذي وصل عددهم لحوالي **150** مشارك ومشاركة، كما أقيم معرض مصاحب على هامش الفعالية شاركت فيه الجمعيات الخيرية والجهات القانونية وهيئة حقوق الإنسان.

وصدر عن الحلقة **23** توصية موجهة للجهات التشريعية والتنفيذية والبحثية، كما دعت الحلقة إلى تنفيذ عدد من المبادرات المجتمعية ذات الأثر في مناهضة ظاهرة العنف ضد المرأة.

حتى يتوقف العنف ضد **المرأة**

سعدنا في مؤسسة الأمير طلال بن عبد العزيز الخيرية بفتحِ باب الحوار البناء مع أصحاب السمو والمعالي والسعادة والفضيلة أهل الرأي والاختصاص في المجالات التشريعية والقضائية والتنفيذية لمناقشة موضوع «العنف ضد المرأة» من كافة أبعاده، وقدم المشاركون التوصيات والمقترحات التي نؤمل إن شاء الله أن تُسهم في تطويق مشكلة العنف الأسري، وتقليل آثاره السلبية على الأفراد والمجتمعات.

ولم ينشأ اهتمام «طلال الخيرية» بموضوع العنف الأسري من فراغ، ولم يكن وليد اللحظة الراهنة، بل هو امتدادٌ طبيعي لمواقف وأعمال سيدي الوالد الراحل صاحب السمو الملكي الأمير طلال بن عبد العزيز آل سعود -يرحمه الله- الذي ناصر حقوق المرأة، وعمل على توفير سُبل الحياة الكريمة لها، وبنى مشروعه التنموي والإنساني على تمكين المرأة من حقوقها الأساسية، التي حفظتها لها ثقافتنا الإسلامية، وتضمنتها الأنظمة الشرعية في المملكة العربية السعودية، وتبنتها المواثيق والأعراف الدولية.

واستكمالاً لمسيرة سيدي الوالد.. سخرت «طلال الخيرية» مواردها المالية والبشرية لخدمة قطاع الأمومة والطفولة في المملكة العربية السعودية عموماً، وقضايا المرأة السعودية على وجه الخصوص.

وحملت «طلال الخيرية» على عاتقها مسؤولية دعم وتمكين قطاع التنمية الأسرية، والنهوض بمؤسساته وجمعياته الخيرية المتميزة، والوصول بقضاياه الجوهرية الكبرى إلى بؤرة الاهتمام المجتمعي والإعلامي والرسمي.

إننا في «طلال الخيرية» نستشعر ونرى التطور الكبير في التشريعات والأنظمة والسياسات التي تكفل حماية المرأة

> تعمل «طلال الخيرية» على **دعم قطاع التنمية الأسرية** والنهوض والوصول بقضاياه الجوهرية إلى بؤرة الإهتمام المجتمعي

من أشكال العنف الأسري، ونشيد بالحراك الحقوقي الذي تقوده حكومة مولاي خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين، ممثلةً بوزارة الداخلية، ووزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، ووزارة العدل، وهيئة حقوق الإنسان، والأجهزة الأمنية، والقضائية ذات الصلة.

وإني أدعو أخواتي السيدات إلى الاعتزاز دوماً بذواتهن، وإلى الوعي بحقوقهن المشروعة التي كفلتها لهنّ الشريعة الإسلامية، وصانتها الأنظمة الصادرة من الدولة رعاها الله، كما أدعوهن إلى الدفاع عن مكتسباتهن بكافة السُبل النظامية المشروعة، كما أدعو جميع الجمعيات والمؤسسات في القطاع غير الربحي إلى الاضطلاع بمسؤولياتهم وواجباتهم في حماية المرأة، وتعزيز مكانتها المجتمعية، وتوفير سُبل الحماية الاجتماعية اللازمة لها.

وستعمل «طلال الخيرية» على إيصال توصيات الحلقة إلى الجهات الحكومية والتجارية والأكاديمية وغير الربحية المهتمة بموضوع مواجهة العنف ضد المرآة، للإفادة منها في برامجها وخططها.

كما ستتبنى «طلال الخيرية» مجموعة من المبادرات والبرامج التوعوية والقانونية، وستساند «المعنفات» من السيدات، وتعمل على تجاوزهن لآثار التعنيف وعودتهن للحياة الطبيعية.

حفظ الله بلادنا الغالية المملكة العربية السعودية من كل مكروه، ووفق ولاة أمرنا إلى ما فيه الخير والازدهار لمجتمعنا، وحمى الله نساءنا وأطفالنا من أيدي العابثين المعتدين، ووفقنا دوماً لأعمال الخير والتنمية والنماء.

صاحب السمو الملكي الأمير

منصور بن طلال بن عبد العزيز

الأمين العام لِمؤسسة الأمير
طلال بن عبد العزيز الخيرية

كلمة مؤسسة الأمير طلال الخيرية

ثانياً:
الكلمات الافتتاحية

افتتح **صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن طلال بن عبدالعزيز** الأمين العام لأوقاف الأمير طلال أعمال حلقة النقاش بكلمة ضافية شاملة أكد فيها على أنّ عناية «طلال الخيرية» بقضايا المرأة السعودية اليوم هو امتداد طبيعي لعناية صاحب السمو الملكي الأمير طلال بن عبدالعزيز -يرحمه الله- بالمرأة والطفل خلال العقود الستة الماضية، وأضاف سموه:

نشيد بالحراك الحقوقي، والتطور الكبير في التشريعات التي تكفل حماية المرأة السعودية من أشكال العنف الأسري

تأتي قضية مواجهة العنف الأسري بكل أنواعه ومستوياته ضمن المستهدفات الاستراتيجية لـ«طلال الخيرية»، وذلك وعياً من مجلس أمناءها بحجم المشكلة، وتداعياتها النفسية والاجتماعية والتربوية، وحرصاً من المؤسسة على رفع مستوى الوعي المجتمعي بأبعادها الخطيرة، وإسهاماً من المؤسسة في تقييم التشريعات والمبادرات والممارسات المتعلقة بضحايا العنف الأسري.

إننا نستشعر ونرى التطور الكبير في التشريعات والأنظمة والسياسات التي تكفل حماية المرأة من أشكال العنف الأسري، ونشيد بالحراك الحقوقي الذي تقوده حكومة مولاي خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين، ممثلة بوزارة الداخلية، ووزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، ووزارة العدل، وهيئة حقوق الإنسان، والأجهزة الأمنية، والقضائية ذات الصلة.

إلا أننا نلاحظ من خلال مواقعنا الخيرية والإنسانية، وقربنا من المشكلات الاجتماعية أن مشكلة العنف ضد المرأة مازالت تستحق مزيداً من الدراسة، ومازالت تعتبر مشكلة مقلقة للعاملين في القطاع الأسري، كما أننا نرى أن الحاجة ماسة إلى تكثيف الجهود لتوضيح الموقف الشرعي والنظامي من ممارسات العنف، وإبراز العقوبات النظامية المترتبة على المعنفين، وإبراز آثاره السلبية على السيدات خصوصاً وعلى المجتمع بشكل عام، وتقديم المبادرات المجتمعية للضحايا على المستوى الاجتماعي والصحي والتربوي والقانوني، بما يسهم في تجاوزهم للأزمة، وبما يحقق لهم الحصول على حقوقهم المكفولة لهم بموجب الأنظمة المرعية المعمول بها في البلاد.

كلمة جمعية مودة الخيرية

كما ألقت **صاحبة السمو الأميرة لولوة بنت نواف بن محمد** رئيس مجلس إدارة جمعية مودة كلمة افتتاحية أبرزت فيها جوانب من مبادرات (مودة) في مجال مناهضة العنف ضد المرأة في المملكة العربية السعودية، وأضافت سموها:

كما تعلمون أيها السيدات والسادة فإن جمعية مودة تعد إحدى أهم الجمعيات الرائدة في تعزيز العمل التنموي في المملكة العربية السعودية؛ والتي تعمل على المساهمة الفاعلة في تحقيق الاستقرار الأسري وخفض نسب الطلاق والحد من آثاره الخطيرة على الفرد والمجتمع في آن، فقد تبنت عدداً من الاستراتيجيات والمستهدفات بناءً على الحاجات والمتطلبات التنموية للمملكة لاسيما تلك المرتبطة بالأسر السعودية والتحديات التي تواجهها، وتحقيقاً لتلك المستهدفات

فقد رفعت الجمعية مشروعاً لتأسيس جمعية مختصة في مجال الحماية من العنف الأسري، بالإضافة إلى إنشاء مركز تدريبي في مجال تدريب المختصين في مجال التعامل مع العنف الأسري.

كما عقدت الجمعية عدداً من الشراكات للتدريب والتأهيل في قضايا العنف الأسري مع المؤسسات الحكومية والمراكز الدولية؛ ونفذت بالفعل عدداً من البرامج التدريبية الموجهة للمرأة والطفل ضحايا العنف الأسري من خلال الشراكة المباشرة مع برنامج الأمان الأسري في وزارة الحرس الوطني وجامعة الأميرة نورة؛ الأمر الذي أسهم بشكل فاعل في توفير الدعم النفسي والاجتماعي للمستفيدين، بالإضافة كذلك إلى تأهيل النساء ضحايا العنف الأسري مهنياً ومساعدتهن في تحقيق الاستقلالية والحصول على الفرص الوظيفية المناسبة من خلال برنامج «مهاراتي للتدريب التقني» -وذلك استكمالاً لنهجها الرامي إلى المساهمة الفاعلة في بناء الحلول الوطنية الشاملة البعيدة المدى والواسعة الأثر، والتي يتعدى أثرها مستفيديها- إلى المجتمع بشكل عام.

نفذ القطاع غير الربحي **عشرات المبادرات** التي أسهمت في توفير الدعم النفسي والاجتماعي لضحايا العنف الأسري

كلمة وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

أسَّسنا **منظومة عمل متكاملة** مع الجهات ذات العلاقة لتوفير التدابير الوقائية والعلاجية للحماية من الإيذاء

كما ألقت **د. مرام بنت موسى الحربي** مدير عام الحماية الاجتماعية بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية كلمة أبرزت فيها منظومة الخدمات الاجتماعية، ومرتكزات الحماية المجتمعية التي تنفذها الوزارة في كافة مناطق المملكة، وأضافت:

تعلمون جميعاً بأن المملكة تقوم بجهود حثيثة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود، وسمو ولي عهده الأمين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود - حفظهما الله- اهتماماً كبيراً بالمرأة، اذ حظيت بنصيب وافر من حزمة الإصلاحات والجهود التي تنفذها المملكة في مجال حقوقها والتي تشمل التشريعات والقوانين المتعلقة بأحوالها الشخصية وأوضاعها الاجتماعية وغيرها، حيث قامت وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بنقلات نوعية في هذا المجال بما يوائم رؤية المملكة 2030 من تطوير للأنظمة واللوائح وفقاً لما التزمت به المملكة من اتفاقيات دولية، للحصول على مقومات الحياة الكريمة الآمنة و توفير البيئة المناسبة استثمار لطاقاتها وتمكينها لبناء مستقبلها والإسهام في تنمية مجتمعها واقتصاد بلادها وتعزيز دورها في جميع الأصعدة، كذلك ضمان حقوقها في العيش الآمن والتمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة النفسية والجسدية والحصول على حقوقها.

وتعمل الوزارة اليوم بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة على جميع التدابير الوقائية المناسبة للحماية من الإيذاء ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر التدخل والاستجابة السريعة وتقديم كافة الخدمات لضمان الحماية والسلامة، من خلال خط مجاني 1919 ونظام إلكتروني يوفر معلومات إحصائية موثقة عن حالات الايذاء للاستفادة منها في وضع آليات العلاج وفي إجراء البحوث والدراسات العلمية المتخصصة، يسعى حالياً من خلال الإصلاحات إلى الربط الإلكتروني مع كافة الجهات ذات العلاقة.

ثالثاً:

نبذة عن حلقة النقاش

أبرز الشخصيات المشاركة

م	الاسم	الصفة
1	صاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن طلال	الأمين العام لأوقاف الأمير طلال
2	صاحبة السمو الأميرة لولوة بنت نواف بن محمد	رئيس مجلس إدارة جمعية مودة الخيرية
3	معالي د. نورة الفايز	نائب وزير التعليم «سابقاً»
4	معالي م. يوسف بن إبراهيم البسام	رئيس لجنة الإستثمار
5	د. ميمونة بنت خليل آل خليل	الأمين العام لمجلس شؤون الأسرة
6	د. مرام موسى عوض الحربي	مدير عام الإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
7	أ. سليمان بن عبد العزيز الزبن	وكيل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية «سابقاً»
8	أ. محمد المسعد	مدير عام المصارف في الهيئة العامة للأوقاف
9	أ. خالد بن عبد الرحمن الفاخري	رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
10	د.سناء بنت محسن العتيبي	مديرة المرصد الوطني للمرأة
11	أ. غاده بنت محمد البراهيم	وكيل هيئة حقوق الإنسان لحماية حقوق الإنسان
12	د. لجين أحمد الحقيل	جامعة الملك سعود
13	أ.د. عبدالله بن محمد الرفاعي	جامعة الإمام محمد بن سعود

14	د. حمد بن محمد الرزين	قاضي استئناف متقاعد ومحامي ومستشار قانوني «حالياً»
15	د. عبد العزيز بن أحمد المزيني	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
16	د. حنان الشيخ	ناشطة في تصميم مبادرات مناهضة العنف ضد المرأة
17	أ.رهف السنوسي	مدير عام تصميم السياسات وكسب التأييد بمؤسسة الملك خالد الخيرية
18	د. ناصر بن صالح العود	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
19	أ. خلود بنت سعد التميمي	المدير التنفيذي لجمعية مودة الخيرية
20	م. أحمد المحيسني	رئيس مجلس إدارة شركة أماز بروفايل للتسويق
21	د. هند بنت خالد الزاهد	عضو مجلس الأمناء بمؤسسة الأمير طلال
22	د. وفاء حمد التويجري	عضو مجلس الأمناء بمؤسسة الأمير طلال
23	د. سميرة علي الغامدي	استشاري الطب النفسي للأطفال والمراهقين
24	د. موضي العتيبي	مساعد رئيس الجامعة العربية المفتوحة
25	د. سالم باقديم	وكيل الجامعة العربية المفتوحة للشؤون الأكاديمية والبحث العلمي
26	د. هند النحيط	وكيل الجامعة العربية المفتوحة للشؤون الطالبات
27	أ. فاطمة الشقاوي	عميد كلية الدراسات اللغوية بالجامعة العربية المفتوحة
28	د. سليمان الثويني	عميد كلية دراسات إدارة الأعمال بالجامعة العربية المفتوحة
29	أ. عبدالعزيز عسيري	مستشفى الملك فيصل التخصصي
30	محمد بن علي آل رضي	جمعية المودة للتنمية الأسرية
31	علي القرني	جمعية التنمية الأسرية بعسير «آمال»
32	فوز الشمراني	رئيس مجلس إدارة جمعية عالية لرعاية المعنفات
33	دلال القمزي	المديرة التنفيذي لجمعية عالية لرعاية المعنفات
34	نسرين محمود رفقي أبو طه	المديرة التنفيذية لجمعية طفولة آمنة
35	أحمد الشنيفي	المدير التنفيذي لجمعية سعداء للتنمية الأسرية «بمحافظة المجمعة»
36	زيد مزيد الرويلي	المدير التنفيذي لجمعية قدوة لرعاية الأيتام «الجوف»
37	أ. نايف ال خليفة	أعضاء مجلس إدارة جمعية مودة
38	أ. سلطان الجبير	أعضاء مجلس إدارة جمعية مودة
40	عبد الرحمن بن سعد الجبرين	المشرف العام على جمعية التواصل الاجتماعي

أ - محاور النقاش

قسمت محاور الحلقة إلى جلستين، وفي كل جلسة ثلاثة محاور رئيسة، وقد قدم المشاركون أوراق العمل في هذه المحاور، وذلك على النحو الآتي:

رابعاً:

ملخص حلقة النقاش

ب - مظهر حلقة النقاش:

اتسم المظهر العام لحلقة النقاش بالمشاركة المثمرة من جميع المشاركين، وعرض المتحدثون الرئيسون أوراقهم كاملة، ثمَّ أعطيت الفرصة للمشاركين للحوار والتعليق والاستفسار، وقد جرى إعطاء الحضور الفرصة لعرض آرائهم ومرئياتهم المتعلقة بموضوع حلقة النقاش.

وكانت الأطروحات المقدمة متسمة بالحس الوطني العميق، وقائمة على الوعي الكامل بأبعاد قضايا العنف ضد المرأة، آثرها على المجتمع والأسرة، كما تميزت الأطروحات بالحكمة والطرح الهادئ المتزن، وتركز معظم النقاش على تحديد المبادرات المحلية الملائمة لحماية المرأة من العنف.

الجلسة الأول بعنوان:
«دور المختصين في التوعية المجتمعية للوقاية من العنف ضد المرأة»

المحور الأول:
دور هيئة حقوق الإنسان في مكافحة العنف ضد المرأة

أ. غادة محمد البراهيم
هيئة حقوق الإنسان

المحور الثاني:
مراجعة قانونية للأنظمة ذات الصلة بتوفير الحماية للمرأة من الإيذاء

د. لجين أحمد الحقيل
أستاذ القانون - جامعة الملك سعود

المحور الثالث:
استعراض جهود مؤسسات المجتمع في مواجهة العنف ضد المرأة

د. سناء محسن العتيبي
مديرة المرصد الوطني لقضايا المرأة

الجلسة الثانية بعنوان:
«دور الجهات الوطنية في التعامل مع المرأة المعنفة»

المحور الأول:
عرض مبادرات محلية أسهمت في رفع مستوى الوعي الحقوقي لدى المجتمع إزاء قضايا العنف

د. ميمونة خليل آل خليل
أمين مجلس شؤون الأسرة

المحور الثاني:
كيف تتعامل الجهات القضائية مع قضايا المرأة المعنفة؟

د. حمد بن محمد الرزين
قاضي استئناف متقاعد

المحور الثالث:
كيف يُسهم الإعلام في مناهضة العنف ضد المرأة؟

أ.د. عبد الله محمد الرفاعي
رئيس قسم الإعلام - جامعة الإمام

الجلسة الأولى بعنوان

دور المختصين في التوعية المجتمعية للوقاية من العنف ضد المرأة

خامساً:

ملخص الجلسة الأولى

افتتحت مديرة الجلسة **د. هند الزاهد** الجلسة الأولى مشيرة إلى أن العنف ضد المرأة هو مظهر من مظاهر علاقات القوة غير متكافئة تاريخياً بين الرجال والنساء، وأن العنف ضد المرأة هو أحد الآليات الاجتماعية الحاسمة التي تضطر المرأة بموجبها إلى الخضوع بالمقارنة مع الرجل بحسب إعلان الأمم المتحدة بشأن قضايا العنف ضد المرأة.

وأنه بسبب العنف البدني والجنسي والنفسي للمرأة، فإنها تتعرض لمشاكل صحية جسيمة في الأجلين الطويل والقصير، كما يؤثر ذلك على صحة أطفالهم وعائلاتهم ومجتمعهم.

وأشارت إلى أن الجميع يعلم التكلفة الاقتصادية والاجتماعية المباشرة للعنف، ولكن التكلفة غير المباشرة وغير المرئية هي أشد تأثيراً على النساء أنفسهم وأطفالهم وعائلاتهم ومجتمعهم.

> ”
> يمتد أثر العنف ضد المرأة.. إلى أطفالها ومجتمعها، وتكلفته الاقتصادية والاجتماعية باهظة جداً!
>
> **د. هند الزاهد**

الورقة
الأولى:

دور هيئة حقوق الإنسان في مكافحة العنف ضد المرأة

تحدثت الأستاذة **غادة البراهيم** وكيل هيئة حقوق الإنسان عن جهود هيئة حقوق الإنسان في مكافحة العنف ضد المرأة، حيث حددت اختصاصات الهيئة التي نص عليها تنظيم هيئة حقوق الإنسان الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 207 بتاريخ 8 /8/ 1426 هـ، ومنها على سبيل المثال:

1. التأكد من تنفيذ الجهات الحكومية المعنية، للأنظمة واللوائح السارية فيما يتعلق بحقوق الإنسان، والكشف عن التجاوزات المخالفة للأنظمة المعمول بها في المملكة والتي تشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان، واتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة في هذا الشأن.
2. إبداء الرأي في مشروعات الأنظمة المتعلقة بحقوق الإنسان، ومراجعة الأنظمة القائمة واقتراح تعديلها وفقاً للإجراءات النظامية.
3. متابعة الجهات الحكومية لتطبيق ما يخصها من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت إليها المملكة، والتأكد من اتخاذ تلك الجهات الإجراءات اللازمة لتنفيذها.
4. زيارة السجون ودور التوقيف في أي وقت دون إذن من جهة الاختصاص، ورفع تقارير عنها إلى رئيس مجلس الوزراء.
5. تلقي الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان والتحقق من صحتها، واتخاذ الإجراءات النظامية في شأنها.
6. وضع السياسة العامة لتنمية الوعي بحقوق الإنسان واقتراح سبل العمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان والتوعية بها، وذلك من خلال المؤسسات والأجهزة المختصة بالتعليم والتدريب والإعلام وغيرها.

وأكدت **البراهيم** على أنّ الهيئة تسعى جاهدةً لممارسة هذه الاختصاصات واستغلال جميع مواردها ومقدراتها لتحقيق الأهداف المنشودة من تأسيسيها ومنها المساهمة في حماية النساء من العنف.

كما أن الهيئة تعمل لتحقيق هذه الأهداف ضمن منظومة متكاملة منسجمة ببعضها، ومن أبرز ما قامت به لتحقيق أهدافها:

1. افتتاح **12** فرع موزعة على جميع مناطق المملكة.
2. تشكيل لجنة حقوق المرأة في مجلس هيئة حقوق الإنسان، وهي معنية بالدور التشريعي.
3. تأسيس اللجنة الدائمة لمكافحة الاتجار بالأشخاص، وهو أسوأ أنواع العنف ضد المرأة حيث نص نظام مكافحة الاتجار بالأشخاص بتشديد العقوبة عندما تكون الضحية امرأة أو طفل.
4. تأسيس وكالة الهيئة لحماية حقوق الإنسان، وتتكون من ثلاث إدارات عامة:
   - **الإدارة العامة للشكاوى.**
   - **الإدارة العامة للمتابعة والتحقيق.**
   - **الإدارة العامة للشراكات.**
5. تأسيس وكالة الهيئة للبحوث والتقارير، وهي التقارير الوطنية التي ترفع باسم المملكة للآليات الدولية.

وقسمت البراهيم أدوار هيئة حقوق الإنسان في مجال مناهضة العنف ضد المرأة على مستويين:

أولاً:

على المستوى الوطني

تقوم الهيئة بالعديد من الأعمال لمناهضة العنف ضد المرأة على المستوى الوطني ومن أبرزها:

1. تلقي الشكاوى والبلاغات المتعلقة بمسائل حقوق الإنسان والحماية من العنف، حيث تقوم هيئة حقوق الإنسان بالرقابة للتحقق من سلامة سير الإجراءات من قبل جهة الإبلاغ والجهات الأمنية والتنفيذية لمعالجة حالة العنف، كما تقوم بالمتابعة مع الجهات المعنية لضمان سلامة الإجراءات المتخذة في حالة العنف، وبما يضمن معالجتها، والمتابعة مع الضحية للتأكد من استقرار وأمان وضعها، وحصولها على حق الانتصاف، وقد تلقت الهيئة عدد من الشكاوى خلال عام 2023 وحتى 25 نوفمبر بلغ (7183) شكوى، حيث بلغت الشكاوى المتعلقة بالحماية من العنف (639) شكوى بما يعادل (8.9 %) من الإجمالي، وتخضع هذه الشكاوى لعدد من المراحل والخطوات الإجرائية ابتداءً من التقدم بالشكوى واستقبالها، مروراً بالتحقق من صحتها، ودراستها، وانتهاءً باتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها.

وقد حصرنا في هذه الصوة عدد الشكاوى المتعلقة بالحماية من العنف حتى نهاية 25 نوفمبر لعام 2023:

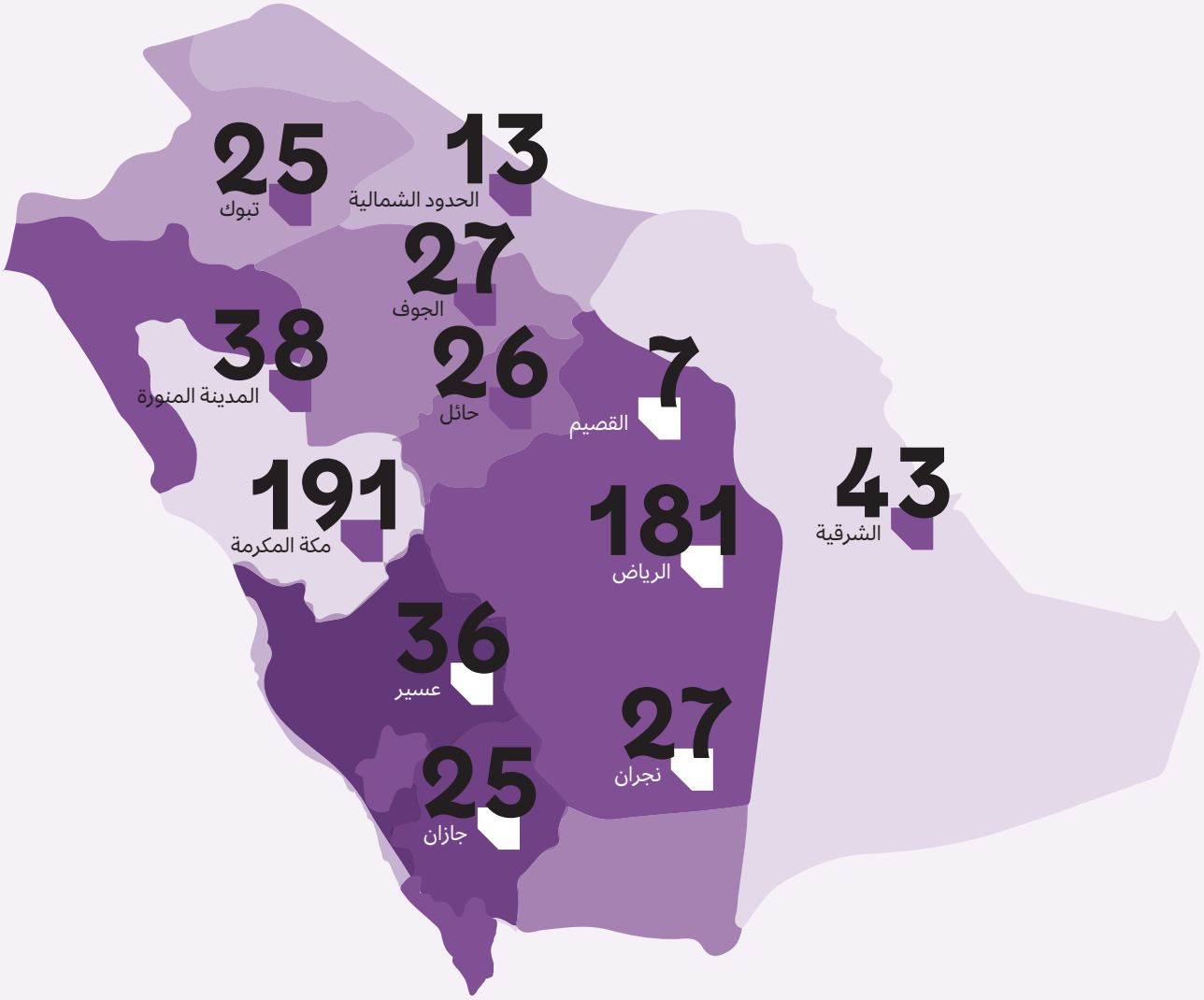

عدد الشكاوى خلال العام 2023 م

2. دعم وحماية ضحايا العنف، فتقوم الهيئة بعمل الآتي:

أ. دراسة الانتهاك الواقع على الضحية.

ب. المعالجة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة في مباشرة الحالة، وضمان وصول الضحية للمرحلة الآمنة.

ج. التنسيق مع الجهات المعنية (الحكومية - القطاع الغير ربحي) لتأمين الإيواء اللازم للضحية في حال لزم الأمر ذلك.

د. التأكد من جهة الاختصاص على المعالجة اللاحقة للحالة إما بتقديم الإرشاد الأسري اللازم والوصول لاتفاق يضمن سلامة الضحية، أو بالإحالة للجهات الأمنية والقضائية.

ه. تسهيل مهمة الضحية للحصول على الدعم القانوني اللازم بمساعدته في توكيل أحد مكاتب المحاماة بموجب اتفاقيات التعاون مع القطاع غير الربحي للترافع عنه في قضيته.

و. تسهيل مهمة الضحية للحصول على الإرشاد اللازم بمساعدته من قبل أحد موظفي الهيئة المختصين بتقديم المشورة في هذا المجال أو بموجب اتفاقيات التعاون مع القطاع غير الربحي.

ز. الزيارات الرقابية، حيث تقوم الهيئة بتنفيذ العديد من الزيارات الرقابية لكشف التجاوزات والتأكد من تطبيق الأنظمة والتعليمات ذا العلاقة، دون أخذ موافقة الجهات، مع إيلاء أهمية خاصة للفئات الأكثر حاجة وفي مقدمتهم النساء والفتيات، كما تنفذ الهيئة عد من الزيارات بناء على ما يردها من شكاوى وبلاغات، وذلك لغرض التحقق من صحتها.

وقد بلغ عدد الزيارات التي قامت بها الهيئة وفروعها في عام 2023 حتى 25 نوفمبر (3061) جاءت كالتالي:

أ. الزيارات على السجون ودور التوقيف ودور الملاحظة الاجتماعية، ومؤسسة رعاية الفتيات بلغت (2265) زيارة.

ب. الزيارات الأخرى بلغت (221) زيارة.

وتتحقق الهيئة من خلال زياراتها من عدم وجود ضحايا محتملين لجريمة الاتجار بالأشخاص، من خلال آلية موحدة في جميع مناطق المملكة تسمى (آلية الإحالة الوطنية لجرائم الاتجار بالأشخاص) وتتخذ الإجراءات النظامية بالتعاون مع الجهات المعنية في هذه الآلية.

3. الرصد، فقد قامت الهيئة برصد العديد من الحالات المتعلقة بحقوق الإنسان، عبر الوسائل المتعددة ومباشرة العمل عليها.

4. نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، وهو من أهم الأدوار التي تقوم بها الهيئة، ويعد نشر ثقافة حقوق الانسان من أولويات أعمال الهيئة، وقد عملت الهيئة على تنفيذ العديد من البرامج التثقيفية من محاضرات وندوات ودورات تدريبية وورش عمل وأنشطة وفعاليات وحملات توعوية، بلغ مجموعها في عام 2022 (358).

3061
عدد الزيارات التي قامت بها الهيئة وفروعها

وقد حظي موضوع حماية المرأة من العنف على نصيب كبير من هذه النشاطات منها على سبيل المثال:

أ. المشاركة في اليوم العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة وتفعيله بعدة مشاركات من ضمنها:

- تنظيم جلسة حوارية بعنوان «المرأة.. تمكين وإنجاز».
- إنتاج فيلم درامي حول تمكين المرأة.

ب. قامتْ الهيئة بمشاركة المجتمع الدولي في إطلاق حملة لمدة (16) يوماً، والمعنية بالقضاء على العنف ضد المرأة وتعزيز الإجراءات لحمايتها، وذلك من خلال تنفيذ عدداً من الأنشطة والفعاليات والتوعوية والإعلامية، ويمكن إيجازها على النحو الآتي:

- تنظيم برنامج تدريبي لمدة ثلاثة أيام بعنوان «حقوق المرأة والحماية من العنف ودور المجتمع المدني»، وذلك بالتعاون مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبمشاركة مؤسسات المجتمع المدني (جمعية مودة)، وحيث استهدف البرنامج المساهمة في بناء القدرات الوطنية في كافة القطاعات التي تعمل على

7183
شكوى تلقتها الهيئة خلال عام (2023)

639
عدد الشكاوى المتعلقة بالحماية من العنف

حماية الأسرة من العنف وإيجاد البرامج والحلول لرعاية المتضررين وتوفير بيئة أسرية آمنة.

- إنتاج فيلم توعوي (باللغة العربية، والإنجليزية، والفرنسية) يوضح حرص المملكة من خلال أجهزتها وأنظمتها الوطنية، على القضاء على مختلف التحديات التي تواجه المرأة ومن ذلك العنف، لتعزيز مكانة المرأة والحفاظ على كرامتها.
- التفعيل الإعلامي للحملة «لوّن العالم بُرتقالياً» بواسطة حسابات الهيئة في وسائل التواصل الاجتماعي، وإضاءة مبنى الهيئة باللون البرتقالي وبرج المملكة بالرياض باللون البرتقالي.
- بالتعاون مع جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن لتنظيم ماراثون رياضي داخل الحرم الجامعي لمنسوبات وطالبات الجامعة، وذلك تزامناً مع اليوم العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة.

ج. نظمت الهيئة البرنامج التدريبي في مجال حقوق الإنسان الموجه لإدارات حقوق الإنسان في الوزارات والهيئات الحكومية المختلفة، بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، واستهدف البرنامج التعرف على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وآلية عمل اللجنة المختصة بالاتفاقية، إضافة إلى اتفاقية حقوق الطفل.

6. الشراكات والتعاون مع الجهات في مجال حقوق الإنسان، فقد قام الهيئة بالتعاون مع العديد من الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني والقطاع غير الربحي وجاء ذلك التعاون من خلال ما يلي:

أ. الجهات التي تشارك الهيئة في مجالسها، وهي:

- مجلس شؤون الأسرة.
- المركز الوطني لتعزيز الصحة النفسية.
- المجلس الإشرافي لخط مساندة الطفل.
- اللجنة الدائمة للقانون الإنساني في هيئة الهلال الأحمر السعودي.

ب. الجهات الحكومية والأهلية التي قامت الهيئة بتوقيع مذكرات تعاون وتفاهم معها، وهي:

- وزارة الدفاع.
- وزارة التعليم.
- هيئة الرقابة ومكافحة الفساد.
- مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة.
- الهيئة العامة للإحصاء.
- الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- الهيئة السعودية للمحامين.
- المركز الوطني لتعزيز الصحة النفسية.
- هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة.
- اللجنة الوطنية للجان العمالية.
- أكاديمية الأمير أحمد بن سلمان للإعلام التطبيقي.
- جمعية النهضة النسائية الخيرية.
- جمعية أواصر.

ج. الجمعيات الخيرية ومؤسسات المجتمع المدني التي قامت الهيئة بتوقيع مذكرات تفاهم معها، وهي:

- جمعية ذوي شهداء الواجب.
- جمعية مودة.
- جمعية عون.
- جمعية الزهايمر.
- مؤسسة الوليد الإنسانية.

ويأتي في هذا الإطار إقامة حلقات النقاش مع الجهات ذات العلاقة للوقوف على التحديات التي تواجه الجهات ذات العلاقة في تطبيق أنظمة الحماية من العنف، على سبيل المثال: التحديات التي تواجه تطبيق نظام الحماية من الإيذاء بمشاركة عشرة جهات ذات علاقة بشكاوى العنف (مثل: التعليم، الصحة، منظمات مجتمع مدني، الهيئة العامة للإحصاء... إلخ).

ثانياً:
على المستوى الدولي

ثم أبرزت الأستاذة غادة البراهيم الجهود الدولية لمناهضة العنف التي قامت بها الهيئة على المستوى الدولي وأبرزها ما يلي:

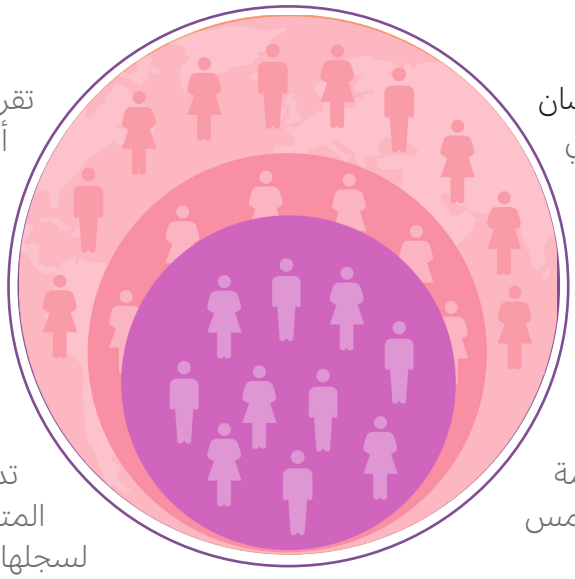

1. حرصت هيئة حقوق الإنسان على المشاركة الفاعلة في جميع المحافل الدولية والإقليمية ذات الصلة، وتشارك في إعداد تقارير المملكة الدورية للآليات الدولية والإقليمية مثل: منهاج عمل بيجين وتقارير التقدم المحرز في أهداف التنمية المستدامة لاسيّما الهدف الخامس والسادس عشر.
2. التعاون مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات الأممية والإقليمية لتفعيل وتنفيذ بعض المبادرات الخاصة بالحماية من العنف، على سبيل المثال (التعاون مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لإقامة ورشة عمل لبناء قدرات العاملين في منظمات المجتمع المدني الخاصة بالحماية من العنف).
3. حماية المرأة في الاتفاقيات الدولية، فالمملكة طرفٌ في خمس اتفاقيات أساسية من أصل اتفاقيات الأمم المتحدة الرئيسة في مجال حقوق الإنسان البالغ عددها (9) اتفاقيات، وقد حرصت الهيئة بصفتها مُمثلةً للمملكة على التعاون مع هيئات المعاهدات، ومن أهمها هيئة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، حيث صادقت المملكة على هذه الاتفاقية بموجب المرسوم الملكي الكريم رقم (م/25) وتاريخ 1421/5/28هـ، الموافق 2000/8/28، من خلال الالتزام بإعداد وتقديم التقارير الدورية في مواعيدها المحددة، والإجابة على ما تبديه هيئات المعاهدات من تساؤلات حيال بعض المسائل والموضوعات التي ترد في التقارير، وتعرف بقائمة المسائل، التي تبعث بها هيئة المعاهدة إلى الدولة الطرف قبل مناقشة تقريرها، لغرض توفير معلومات أو توضيح مسائل معينة ورد في تقرير الدولة الطرف.

حماية المرأة في آلية الاستعراض الدوري الشامل، والاستعراض الدوري الشامل هو آلية فريدة من نوعها من آليات مجلس حقوق الإنسان، تدعو كل دولة عضو في الأمم المتحدة إلى إجراء استعراض لسجلها في مجال حقوق الإنسان من قبل الأقران مرّة كل 4 - 5 سنوات.

ويهدف الاستعراض الدوري الشامل، الذي أنشأته الجمعية العامة للأمم المتحدة في مارس 2006م بموجب القرار رقم (251/60)، إلى حثّ الدول على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ودعمها وتوسيع نطاقها في كل بلد.

وقد تلقت المملكة خلال الدورة الثالثة للاستعراض الدوري الأول الذي تمت في العام 2018م، توصيتين تتعلق بحماية المرأة من العنف هما:

أ. توسيع نطاق الآليات المنشأة لتلقي ورصد شكاوى العنف الأسري، وحماية الضحايا، ومدهم بسبل الوصول للعدالة.

ب. مواصلة الديناميكية الداعمة لحقوق المرأة عن طريق تعزيز وصول النساء والفتيات ضحايا العنف المنزلي إلى العدالة.

وختمت الأستاذة **غادة البراهيم** حديثها بأن هيئة حقوق الانسان تسعى لتكون نموذجاً وطنياً وواجهةً دولية.

- في العمل على تعزيز وحماية حقوق الإنسان والوعي بها، وفق أفضل المعايير والممارسات.
- والعمل مع المجتمع الدولي بروح المبادرة والسعي للتأثير البناء في مجال حقوق الإنسان.

> **9 %** من البلاغات التي تتلقاها هيئة حقوق الإنسان تتعلق بالعنف ضد المرآة
>
> **د. غادة البراهيم**

الورقة
الثانية:

> مواجهة ظاهرة العنف ضد المرأة تصطدم بصعوبة رصد المخالفات، وتنازع جهات الاختصاص حيالها
>
> **د. لجين الحقيل**

مراجعة قانونية للأنظمة ذات الصلة بتوفير الحماية للمرأة من الإيذاء

تحدثت الدكتورة **لجين الحقيل** حول موضوع مراجعة قانونية للأنظمة ذات الصلة بتوفير الحماية للمرأة من الإيذاء، وفي مستهل حديثها أكدت الدكتور أن قضية العنف ضد المرأة هي قضية عالمية، فحسب إحصائيات البنك الدولي أن واحدة من كل ثلاثة نساء تعرضن للعنف.

وبينت **الحقيل** أن من أهم الوسائل لمواجهة هذا العنف هو سن الأنظمة والقوانين في الدول، كما أكدت أن المملكة تعتبر دولة متقدمة في هذا المجال ولله الحمد، ليس فقط في سنّ الأنظمة والقوانين للحماية من العنف ضد المرأة، بل للأسرة بأكملها وجميع سكان المملكة، ومن هذه الأنظمة:

1. نظام الحماية من الإيذاء.

وقد جاء في النظام تعريف رائع للإيذاء حيث أنه اعترف بالإهمال والتهديد كأحد أنواع الإيذاء، وكذلك الإيذاء النفسي والجسدي.

ومن إشكاليات النظام أن بعض المصطلحات فيه تحتاج لتفسير دقيق يوضح حدود هذا المصطلح مثل ما ذكر في النظام (مقصراً في واجباته – متجاوزاً لحدود سلطته)، فيجب على من يريد فهم هذه المصطلحات وحدودها أن يرجع للأنظمة الأخرى التي تقيد وتفسر هذه المصطلحات.

2. نظام حماية الطفل.
3. نظام حقوق كبير السن ورعايته.
4. نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
5. لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم.
6. نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص.
7. نظام مكافحة جرائم المعلوماتية.
8. نظام الأحوال الشخصية.

فجميع هذه الأنظمة تساهم في حماية جميع شرائح المجتمع من اتجاهات العنف، فهي أنظمة تكاملية، فكل نظام يكمل الآخر.

وأشارت **الحقيل** إلى أن أنظمة الحماية الاجتماعية من العنف في جميع الدول تواجه صعوبات، من أبرزها:

1. صعوبة تغيير الممارسات الخاطئة في المجتمع.
2. صعوبة رصد المخالفات لكونها تقع داخل المنازل.
3. صعوبة مخاطبة جميع شرائح المجتمع.
4. تنازع جهات الاختصاص في القضية الواحدة.
5. إساءة استعمال النظام.

كما نبهتْ **الحقيل** إلى أن الدولة بحمد الله تبذل جهود كبيرة، لتجاوز هذه الصعوبات والمعوقات من خلال الجهات الحكومية المختصة والمؤسسات الأهلية.

الورقة
الثالثة:

جهود مؤسسات المجتمع في مواجهة العنف ضد المرأة

تحدثت الدكتورة **سناء العتيبي** مشيرة إلى أن العنف ما زال من أكبر التحديات التي تواجه جميع الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المناهضة لهذا العنف، وأشادت **العتيبي** بالجهود المبذولة من مؤسسات الدولة المختلفة لمناهضة العنف ضد المرأة وعددت أبرزها:

أبرز الجهود التي قامت بها مؤسسات الدولة لمناهضة العنف ما يلي:

1. إرساء منظومة التشريعات الحامية من العنف.
2. إطلاق مركز متخصص للبلاغات في وزارة الموارد البشرية.
3. تأسيس الإدارة العامة للحماية الأسرية، ولديها فروع متعددة في المملكة.
4. وجود محاكم متخصصة لمثل هذه القضايا.
5. إنشاء مجلس شؤون الأسرة.
6. إنشاء برنامج الأمان الأسري.
7. جهود المؤسسات الأمينة، باتخاذ الإجراءات وتنفيذ الأنظمة والتشريعات.

كما أن هناك جهود كبيرة لمؤسسات المجتمع المدني، والمؤسسات الإعلامية، والمؤسسات الدينية
لنشر الوعي من خلال وسائل الإعلام التقليدية والحديثة، ومساندة جهود الدولة في الأعمال الخيرية.

الأسئلة والمشاركات والمداخلات
في الجلسة الأولى

أشاد سمو الأمير عبد العزيز بن طلال

بممثلي الجهات المشاركة في حلقة النقاش، مؤكداً سموه على أن مشكلة الإحصائيات في موضوع العنف ضد المرأة هي مشكلة منتشرة في كثير من الدول العربية، وذلك يعود على أن العادات والتقاليد في المنطقة قد تمنع من أن يقوم المعنَّف أو أهل المعنَّف بالحديث عنما مر به من عنف، وأكد سموه على أن الحل يكمن في زيادة توعية المجتمع من خلال الجهات الحكومية وجمعيات المجتمع المدني **وتساءل سموه:**

كيف يمكن للجهات ذات العلاقة أن تتكاتف وتتحد لزيادة التوعية في المجتمع، خاصّاً بذلك دور التعليم في زيادة التوعية للجيل الجديد؟

> يواجه الباحثون في قضايا العنف ضد المرأة أزمة غياب الإحصائيات الدقيقة عن الظاهرة
>
> **د. ناصر العود**

• وقد علقت **الدكتورة سناء العتيبي** على مداخلة سمو الأمير مشيرة إلى وجود بعض المبادرات لرفع التوعية في التعليم والمدارس، من ناحية المعلم في كيفية اكتشاف حالات العنف بين الطلاب، ومن ناحية الطلاب في زيادة الوعي.

• كما علقت **الأستاذة غادة البراهيم** على مداخلة سمو الأمير بأن هيئة حقوق الإنسان تأخذ في عاتقها مسألة تطوير المناهج الدراسية، ورفع وعي الأطفال في قضايا العنف.

• وأشار **الدكتور ناصر العود** إلى أن عدم وجود إحصائيات دقيقة في قضايا العنف تُعد مشكلة عظمى تواجه الباحثين والمستشارين في العنف الأسري، فيصعب على الباحثين والمستشارين مناقشة قضية لا يمكن معرفة حجمها.

كما أشار **الدكتور ناصر العود** بأن الفقرة الثالثة من المادة الخامسة عشر من نظام الإيذاء نصت على أنه من سُبل الوقاية من الإيذاء «توفير معلومات إحصائية موثقة عن حالات الإيذاء؛ للاستفادة منها في وضع آليات العلاج، وفي إجراء البحوث والدراسات العلمية المتخصصة»، فنتمنى من الجهات المختصة توفير الإحصائيات والبيانات اللازمة حتى يستطيع الباحثون والمهتمون التعامل مع الظاهرة.

ملخص الجلسة الثانية بعنوان
دور الجهات الوطنية في التعامل مع المرأة المعنفة

سادساً:
ملخص الجلسة الثانية

افتتحت مديرة الجلسة **د. هند النحيط** الجلسة الثانية مرحبةً بالحضور الكريم وأعضاء الجلسة، ومشيرة إلى أن العنف ضد المرأة قضية عالمية، مذكرة بقول الله عز وجل {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ}، وقوله صلى الله عليه وسلم «استوصوا بالنساء خيراً»، وبما أن المملكة العربية السعودية منطلقها في التشريع الكتاب والسنة، فإن جميع الأنظمة في الأحوال الشخصية والأسرية في المملكة حافظت على كرامة المرأة، وصانت حقوقها.

الورقة الأولى:

المبادرات المحلية أسهمت في رفع مستوى الوعي الحقوقي لدى المجتمع

"

25 %
من السيدات يتعرضن للعنف حول العالم (ظاهرة عالمية)

د. ميمونة آل خليل

تحدثت الدكتور **ميمونة آل خليل** مشيرة إلى أهمية إقامة مثل هذه الحلقات والجلسات الحوارية حيث أنها تعزز من تلاقح الأفكار وتبادل الآراء وتوحيد الموقف ومواءمة الجهود المبذولة من جميع القطاعات الحكومية والتجارية غير الربحية.

وذكرت **آل خليل** أن تقرير هيئة الأمم المتحدة للمرأة العنف ضد المرأة عام 2023م، أشار إلى أنه على الصعيد العالمي فإن ما نسبته 38% إلى 50% من جرائم القتل للنساء تكون على يد الشريك، وأن ما يقارب 30% من النساء يتعرضن للعنف البدني أو الجنسي من قبل الشريك خلال حياتهن، كما أن 55% إلى 95% الناجيات من العنف لا يفصحن عن تعرضهن للعنف ولا يسعين إلى الحصول على أي نوع من الخدمات.

وأكدت **آل خليل** على أنه ما زال العنف ضد المرأة ينتشر انتشاراً واسعاً في العالم، وأن العنف يبدأ مبكراً بشكل مثير للقلق، حيث أنه واحدة من كل أربع نساء تتراوح أعمارهن من 15 إلى 24 عام ممن ارتبطن بعلاقة قد تعرضت للعنف من الشريك.

كما أشارت إلى أن هذه الآفة تتفاقم في بيئات مختلفة بما في ذلك أماكن العمل ومساحات الانترنت وتفاقمت أكثر أثناء جائحة كوفيد 19، وغيرها من المتغيرات، والحل يكمن في الاستثمار في الوقاية، مع ذلك نرى أن الدول والحكومات في العالم تخصص القدر الضئيل من الموارد الاقتصادية لمواجهة العنف ضد المرأة، حيث تم تخصيص 5% فقط من المساعدات الحكومية العالمية لمكافحة العنف ضد المرأة، ويتم استثمار أقل من 0.2% في الوقاية من العنف ضد المرأة.

وقد صدر عام 2017م نموذج عملي لتقدير تكلفة العنف الزوجي في المنطقة العربية، وكان ذلك بالتعاون بين اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا وبين هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بناءً على ذلك أجريت عدة مقابلات مع مؤسسات وطنية وجهات معنية لمناهضة العنف ضد الأسرة ،ومن ضمنها مجلس شؤون الأسرة في المملكة العربية السعودية، وفي ذلك الإطار تبنى مجلس شؤون الأسرة دراسة بعنوان حساب تكلفة العنف الموجه ضد المرأة على الأجهزة الحكومية، وقد أجريت هذه الدراسة عام 2021م بالتعاون مع جامعة الملك سعود، وبتنفيذ من المرصد الوطني للمرأة، وكانت تهدف لتقديم نموذج لتقدير التكلفة الاقتصادية للخدمات الحكومية للتعامل مع العنف ضد المرأة، وكانت النتائج حسب أكثر جهة تتكبد تكاليف خاصة بقضايا العنف ضد المرأة كالتالي:

المرتبة الأولى: وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ممثلة بوحدات الحماية ودور الإيواء.

المرتبة الثانية: الجهات الأمنية والعدلية، وتحديداً المديرية العامة للسجون ثم النيابة العامة ثم القضاء.

المرتبة الثالثة: القطاع الصحي.

وبعد مقارنة هذه النتائج بباقي الدول، اتضح أننا في المملكة كباقي الدول نقوم بصرف مبالغ كبيرة في خدمات الحماية بدلاً من خدمات الوقاية.

وأكدت **آل خليل** على أهمية إعطاء الجانب الوقائي والتأهيلي المزيد من التركيز، لما له من أهمية بالغة في الحد من العنف ضد المرأة.

وأشارت إلى صعوبة إجراء الدراسات المسحية وذلك لعدم توثيق البيانات بشكل دقيق، فالحالة عندما تصل للجهات الصحية قد لا تصنف على أنها حالات عنف، فيصعب معرفة عدد النساء المعنفات بشكل واضح ودقيق.

ثم أشادت بالجهود القائمة خلال الأيام العالمية لِمناهضة العنف ضد المرأة في نوفمبر 2023، بهدف رفع مستوى الوعي في قضايا العنف ضد المرأة، ومن أبرزها:

1. المحاضرة القانونية التي قدمتها أحد منسوبي كلية القانون في جامعة الأميرة نورة، وتلتها استشارات قانونية من جمعية مودة.
2. المحاضرات التوعوية عن علامات وآثار العنف ضد المرأة، التي قدمها المركز الوطني لتعزيز الصحة النفسية.
3. ورش العمل عن نظام الأحوال الشخصية في المحاكم السعودية، التي قدمتها جمعية بنيان.
4. ورشة العمل عن حقوق المرأة السعودية وحمايتها من التعنيف، التي قدمتها جمعية بنيان.
5. مشاركة إدارات التعليم في منطقة الجوف، ووحدة الحماية الاجتماعية في منطقة الجوف، بإقامة ورش عمل داخل مدارس البنات والجمعات.
6. البرنامج التدريبي بعنوان «أوقف كرة الثلج» من إعداد هيئة حقوق الإنسان، موجه للسيدات لزيادة وعي المرأة بآلية التعامل مع العنف وآلية التبليغ عن العنف، والأنظمة والتشريعات.
7. المحاضرات المقدمة من برنامج الأمان الأسري، والتي هدفت لتمكين المرأة السعودية، وضمان وصول الدعم لجميع الفئات العمرية.
8. التعاون مع هيئة تنظيم الإعلام، باستعراض رسالة الحملة في صالات السينماء، بالتعاون مع الشركاء المشغلين لدور السينما.
9. تفعيل هيئة الترفيه للحملة من خلال إرسال رسائل sms بالتعاون مع stc، وشراكة مؤثري التواصل الاجتماعي في الحملة.

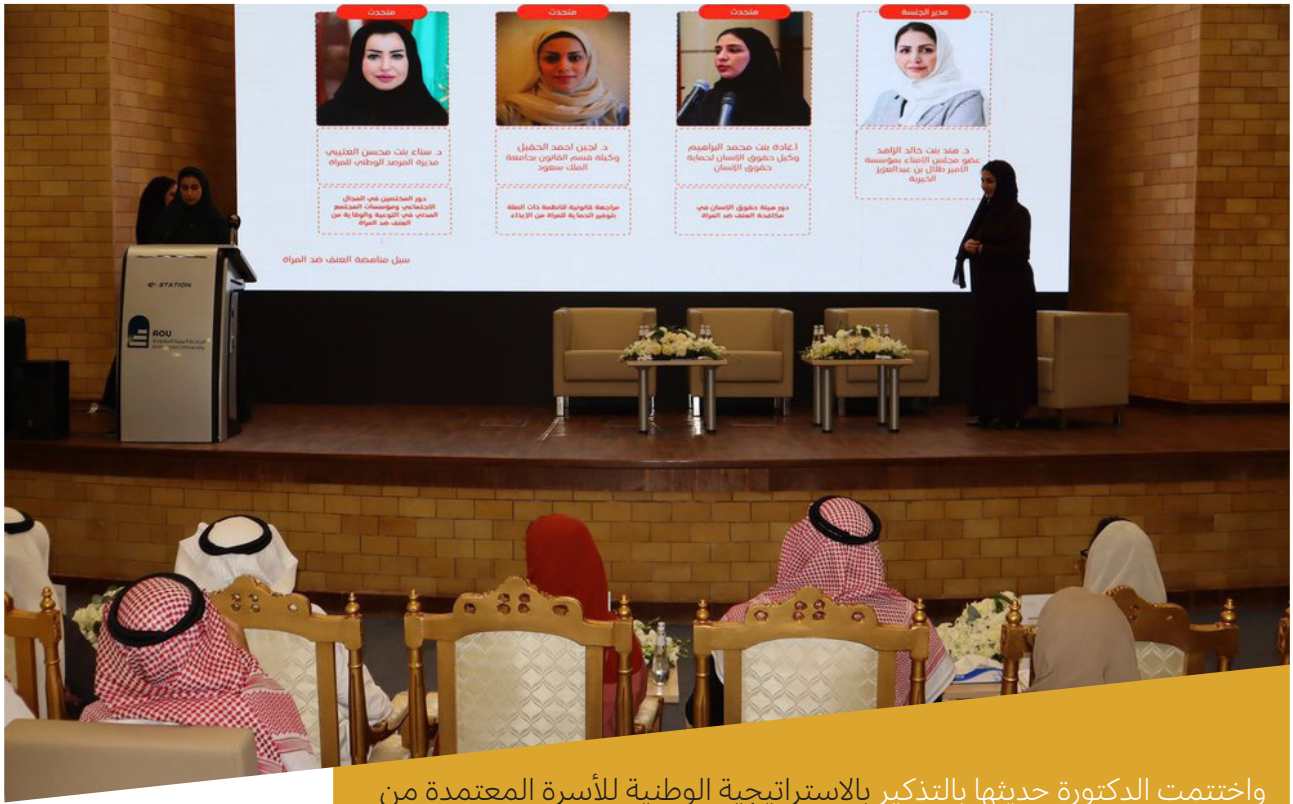

واختتمت الدكتورة حديثها بالتذكير بالاستراتيجية الوطنية للأسرة المعتمدة من اللجنة الاستشارية في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، حيث بنيت على خمس ركائز شاملة، أحدها: السلامة والأمان، وطالبت الجهات المعنية بإنشاء بيئة ملائمة تلبي احتياجات السلامة والأمان للأسرة وتحميها من المخاطر.

الورقة الثانية:

كيف تتعامل الجهات القضائية مع قضايا المرأة المعنفة؟

> أكد النظام الأساسي للحكم على مكانة الأسرة ورعاية جميع أفرادها، وكفلت الأنظمة الأخرى لحماية المرأة من الإعتداء
>
> **الشيخ الدكتور حمد الرزين**

تحدث فضيلة الشيخ الدكتور **حمد الرزين** مبيّناً أن قضية العنف هي حديث المجتمع بشكل عام، ولا يقتصر الحديث عنها على القضاء أو الشرط.

وأوضح **الرزين** أن دور الجهات القضائية في مواجهة ظاهرة العنف له جانبان:

الجانب الأول: الجانب النظري النظامي وما يتعلق بالأنظمة الضابطة لهذا الدور:

فالأنظمة الضابطة لهذا الدور عديدة وقد تحدثت الزميلات عن أبرز هذه الأنظمة، والأساس لتشريع ما يكفل حماية الأسرة والمرأة والطفل، هو ما ورد في النظام الأساسي للحكم فقد نص على ما يلي:

المادة التاسعة: الأسرة، هي نواة المجتمع السعودي، ويربى أفرادها على أساس العقيدة الإسلامية، وما تقتضيه من الولاء والطاعة لله، ولرسوله، ولأولي الأمر، واحترام النظام وتنفيذه، وحب الوطن، والاعتزاز به وبتاريخه المجيد.

المادة العاشرة: تحرص الدولة على توثيق أواصر الأسرة، والحفاظ على قيمها العربية والإسلامية، ورعاية جميع أفرادها، وتوفير الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم وقدراتهم.

وقد كفلت الأنظمة الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية منهجاً وقضاءً، كما تضمن جملة من المواد التي تتيح لكل من وقع عليه ظلم: من سلب مال، أو أكله بغير وجه حق، أو انتهاك عرض، أو التعدي على جسد، أو غير ذلك، من أي نوع من أنواع العنف بلا تمييز ولا تفريق؛ أن يتقدم إلى الجهة القضائية صاحبة الاختصاص ويمكن من البوح بدعواه، وتلزم الجهة القضائية بقوة النظام بقبول دعواه إذا اكتملت عناصرها، والبحث فيها، ولا يكلف المتقدم بالدعوى، بأي تكاليف مادية، ولا يلزم بتوكيل محام للدفاع عنه.

كما أن مفهوم العنف الأسري قضائياً يتعدى ما يتبادر إلى الذهن من مجرد الاعتداء على الجسد ليشمل -مع الاعتداء الجسدي- الأذى النفسي والتعدي على الحقوق المعنوية والمادية فلا يتمثل في الضرب والمشاجرة فقط.

وعليه فإن قضايا العنف الأسري تكون متنوعة فمنها العنف الجسدي مثل: الضرب، والحرق، والتهديد بالسلاح، والاحتجاز، ومنها العنف بالكلام مثل: الشتم، والتلفظ بالألفاظ المبتذلة، والتهديد بالوعيد أو بالقتل، ومنها العنف العاطفي والنفسي: كعقوق الوالدين، والعزل عن المجتمع، وإهمال الاحتياجات النفسية والبدنية، والحرمان من حق الزواج، أو حرمان الزوجة من حق إنجاب الأبناء، ومنها الاعتداء على الأموال والمقدرات، ومنها صور من الاعتداء الجنسي ومحاولة الاغتصاب.

وأوضح الرزين أن العنف الأسري يمر بثلاث مراحل على النحو الآتي:

المرحلة الأولى: سوء الخلق أو التعامل داخل الأسرة، وهذه لا يوجد لها علاج في المؤسسات القضائية والأمنية.

المرحلة الثانية: الإيذاء، وهو الأذى المتكرر، فالضرب الغير مبرح لمرة واحدة لا يعتبر إيذاء، وهذا ما نص عليه نظام الإيذاء حيث أنه نص «على سبيل التكرار» و«على سبيل المداومة»، فمن استولى على مال زوجته أو أخته لمرة واحدة لا يصنف على أنه حالة إيذاء بل يصنف على أنه حق مالي، ما عدى حالات التحرش الجنسي حتى لو مرة واحدة فإنها تعتبر حالة إيذاء.

المرحلة الثالثة: جريمة العنف وهي التي تتعدى حالة الإيذاء، كالقذف، والضرب المبرح، ففي هذه الحالة فإن العقوبة تكون مشددة أكثر من حالات الإيذاء.

وأشار الدكتور إلى أن الدولة -سددها الله- في سبيل مناهضة العنف المالي أنشأت هيئتان حكومية، وهي:

أ. **الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم**، فقد صدر المرسوم الملكي الكريم رقم م 17 في 13/3/ 1427هـ المتضمن: الموافقة على نظام الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم والذي اشتمل على: إحدى وأربعين مادة يكفل بموجبها هذا النظام المحافظة على أموال القاصرين ومن في حكمهم من عبث الأولياء والأوصياء، بل وحتى من عبث الآباء السفهاء في أموال أولادهم.

ب. **الهيئة العامة للأوقاف**، حيث أن الأوقاف كانت مدخل لسرقة أموال النساء والأطفال من قِبل النظار الفاسدين، فتولت الهيئة رصد هذه المخالفات وتتخذ بشأنها الإجراءات النظامية.

ثم تحدث فضيلته عن الجانب الثاني من الجوانب التي يُسهم فيها القضاء بمواجهة العنف ضد المرأة حيث قال:

الجانب الثاني: الجانب التطبيقي وهو المتعلق بشرح الأسلوب الذي تنتهجه المؤسسة القضائية في مكافحة العنف الأسري، ومنها:

1. **عضل النكاح:** وهذا النوع الأول والأشهر والأكثر ضررا -في نظر الدكتور- على المرأة والأسرة بشكل عام، بل هو مفتاح التفكك الأسري وانهيار العلاقات العائلية وقطع صلة الأرحام.

والعضل: منع ولي المرأة الزواج بكفؤ رضيته ورغب بها، بما يصح مهراً، وكان مرضي الخلق والدين، بلا سبب شرعي.

وإجراءات التعامل مع قضايا العضل كالآتي:

أولاً: استقبال شكاوى النساء اللاتي تعرضن للعضل.

ثانياً: السرعة في الإنجاز، وهناك قرار من المجلس الأعلى للقضاء بأن لا تتأخر قضية العضل في المحاكم لأكثر من شهر.

ثالثاً: السرية في التعامل مع القضية باعتبارها قضية أسرية حساسة.

رابعاً: إنهاء القضية صلحاً، إذا أمكن ذلك، وأكثر قضايا العضل تنتهي بهذا الأسلوب.

خامساً: الحكم بعزل الولي وانتقال الولاية إلى أقرب ولي بعد عزله من أخ أو عم أو غيرهما، فإن لم يظهر لها ولي متجاوب تصدت المحكمة للولاية، وعقدت القاضي النكاح.

2. **الحرمان من رؤية المحضون:** وهو أمر محرم شرعاً، فقد روى الترمذي، والإمام أحمد والدارمي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة).

وقد تعدد صور الحرمان من الحضانة بقصد مضارة الزوجة، أو الزوج، إذ تعددت حالات المضارة وقصد الحرمان من الطرفين، وإن كانت من جانب الزوج أكثر.

وقد تعرض نظام الأحوال الشخصية لهذه القضية، محكمة الأحوال الشخصية تستقبل دعاوى الحضانة، وطلب رؤية الصغير وزيارته، ويتم معالجتها إما صلحاً بين الطرفين، أو قضاءً بالحكم الإلزامي الجبري.

3. **الاعتداء الجنسي:** وهذه الجرائم تعالج جزائياً بدعوى من المدعي العام، وربما كانت امتداداً للإدمان على المسكرات والمخدرات.
4. **الاعتداء على أموال القاصرين ومن في حكمهم:** ومن أبرز صورها:
   أ. استغلال بطاقات الصرف الآلي.
   ب. استغلال وكالات استلام الرواتب التقاعدية.
   ج. استغلال الأموال المتحصلة من الإيجارات.
   د. استغلال صكوك الولاية والوكالات.

وفي مثل هذه القضايا تأخذ مجراها في المحاكم وإن كان غالبها يمر بعقبة صعوبة إثبات الاختلاس والتعدي لكون الولي كان يملك مطلق الولاية في تولي العقود وقبض الحقوق.

إلحاق الأذى الجسدي والنفسي، ومن أبرز النماذج في مثل هذه القضايا:

السجن والجلد لمواطن تسبب في وفاة زوجته.

قضية ابنة التسع سنوات والتي تسبب تعذيب والدها وزوجته لها في وفاتها وصدر الحكم من المحكمة العامة بمحافظة جدة: بقتل الوالد تعزيراً وسجن زوجته خمس سنوات.

قضية ابنة العشر سنوات تقريباً والتي توفيت إثر تعذيب وحشي من والدها وزوجته وصدر الحكم عليهما من المحكمة العامة بمكة المكرمة: بالقتل تعزيراً ونُفذ الحكم فيهما.

الورقة الثالثة:

كيف يُسهم الإعلام في مناهضة العنف ضد المرأة؟

> للإعلام الجديد الجذاب الإحترافي أثره البالغ في تحسين سلوك المجتمع نحو المرأة

د. عبد الله الرفاعي

تحدث الدكتور **عبدالله الرفاعي** مشيراً إلى أن الإعلام يعاني منه الجميع حيث أن له تأثير على سلوك المجتمع، وتكمن خطورته أن الإعلام الحديث حالياً لا يمكن السيطرة عليه من الدول والحكومات لكونه أصبح فضاءً مفتوحاً، فكل إنسان يملك وسائل التواصل الاجتماعي يكون إعلامياً.

ومن المهم الوعي بدور الإعلام، حيث أن كل محصلة مبادرات الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني لا يظهرها إلا الإعلام.

ومن أبرز الإشكالات أن المؤسسات المناهضة للعنف ضد المرأة لم تدخل في شراكة حقيقة مع الإعلام، ويتم قصر دور الإعلام في تصوير المبادرات ونحوها، وهذا مفهوم قاصر للإعلام، حيث أن الإعلام هو صانع أساسي للمجتمعات الحديثة.

وحتى نستطيع الاستفادة من الإعلام، فيجب أن نصنع شراكة معه، فالإعلام ليس نبتاً قائماً بذاته وإنما هو فرع من الثقافة، فيجب على جمعيات المجتمع المدني بذل المزيد من الجهود مع وزارة الثقافة، بحيث يكون لدينا رؤية ثقافية محددة، لأن الثقافة يخرج منها الإعلام والتعليم.

ملخص الأسئلة والمشاركات في الجلسة الثانية

3 طرح صاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن طلال آل سعود ثلاثة أسئلة وهي:

1 هل لدى الجهات العدلية رقابة على أصحاب الفضيلة القضاة في حال حصل أي تقليل أو تهاون في قضايا العنف ضد المرأة؟

- وأجاب الدكتور حمد الرزين: نعم وأن الرقابة نوعان:

الأول: رقابة التصديق، وهي رقابة محكمة الاستئناف على الأحكام، فالنظام يجيز لمن لم يقتنع بالحكم أن يقدم اعتراضه أمام محكمة الاستئناف، وكذلك هناك رقابة من المحكمة العليا على المسائل النظامية.

الثاني: رقابة التفتيش القضائي، ودور التفتيش القضائي يكمن في استقبال الشكاوى ضد القضاة وليس ضد الحكم، فلو كان هناك محاباة لأحد الأطراف فإن الشكوى تنظر في التفتيش القضائي.

2 هل قضايا المرأة والطلبات التي تخصها تستشار فيها المرأة؟

- وأجاب الدكتور حمد الرزين: بأن المكاتب الفنية في المحاكم هناك جهاز كبير نسائي، في دراسة القضايا وتجهيزها، ولكن مسألة الاستشارة وأخذ الرأي ورادة في نظام الحماية من الإيذاء أن على دور الحماية ووزارة الموارد البشرية أن تعد ملف في كل قضية وتحيله للمحكمة، ولا يزال هذا الدور غير مفعل بالشكل اللازم.

3 هل هناك جهة إعلامية موجودة في المملكة تكون مبادرة لمثل هذه المشاريع في قضايا العنف ضد المرأة ونحوها من القضايا؟ أو أنها مبادرات شخصية من بعض الإعلاميين؟

- أجاب الدكتور عبد الله الرفاعي: أنه لا يوجد جهة حالياً مبادرة بتبني هذه الشاريع، وغالب المبادرات الإعلامية هي مبادرات شخصية من الإعلاميين.

كما طرحت صاحبة السمو الأميرة سرى آل سعود سؤالاً وهو:

هل يوجد منصة تجمع الإرشادات التوعوية والمعلومات المتجددة عن جلسات وورش عمل كمرجع للجميع وبالأخص المرأة؟

• وقد أجابت الدكتور ميمونة آل خليل:
بأن هذه المنصة هي إحدى مبادرات الاستراتيجية الوطنية للأسرة، ولازالت قيد العمل حيث أننا بحاجة لمنصة تقدم المعلومات بشكل سريع وواضح، وهناك توجه بإنشاء تطبيق خاص يقدم هذه المعلومات وتحدث بشكل دوري.

• كما شاركت معالي الدكتورة نورة الفايز:
نائب وزير التعليم سابقاً موضحةً أهمية حلقة النقاش هذه وأهمية التوعية بقضية العنف ضد المرأة، ومؤكدة إلى أن أهم عامل في زيادة التوعية هي تنشئة الأبناء بطريقة سليمة، من خلال التربية الأسرية، ومن خلال وزارة التعليم في تبني هذه القضية.

• كما شاركت الدكتورة وفاء التويجري:
مبينةً دور لجنة شؤون الأسرة في أمارة منطقة الرياض في تقديم مبادرة لمشروع وطني تم العمل عليه لمدة عام كامل وتم رفعه في عام 2020، تتعلق ببناء منصة وطنية إلكترونية للإبلاغ عن حالات العنف كقضايا تستقبلها الجهة المختصة وتعمل على تحويلها للجهات التنفيذية للتعامل معها وفق صلاحياتها ومستوى الخطر المترتب عليها، مؤكدة أنه هذا الموضوع سيساهم في تحقيق الأمن والحماية للمعنفين، وقد تم إحالتها من أمانة الرياض لوزارة الموارد البشرية.
وأوضحت أن المنصة تبدأ بالإبلاغ، وتنتهي بالتأهيل، وأن كل المؤسسات المعنية لها الحق في الدخول لهذه المنصة.
حيث توفر هذه المنصة كافة البيانات التي تحدث عنها الزملاء في الجلسات السابقة، كما أنها تبدأ بالإبلاغ وتنتهي بإعادة التأهيل، فنستطيع معرفة أين التعثر في كل حالة، مؤكدة على أهمية تفعيل هذه المنصة من قبل مجلس الأسرة، حيث أنها سوف تحل كثير من المشاكل المتعلقة بالعنف ضد المرأة.

• وقد شارك الدكتور علي الشهراني:
مبيناً استعداد الجامعة العربية المفتوحة لتنفيذ الدراسات المذكورة في الجلسات السابقة حسب ما هو متاح لديها، مؤكداً على وجود بعض الإحصائيات في الجامعة لما يمر به طلبة الجامعة من مشاكل تتعلق بالعنف.

قدم المتحدثون والمشاركون خلال حلقة النقاش مجموعة قيمة من التوصيات والمقترحات، وقد اجتهدت «طلال الخيرية» في صياغة التوصيات على النحو الآتي:

سابعًا:

أبرز التوصيات

24

توصية نهائية

أولاً:

التوصيات المتعلقة بالجهات التنفيذية

التوصية الأولى:

التوصية لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بالنظر في تأسيس وكالة مختصة في مناهضة العنف ضد المرأة والطفل ضمن الهيكل التنظيمي لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية على أن يوكل إليها المهام الآتية:

1. توحيد التعاريف مثل تعريف العنف وأنواعه في كل الأنظمة الحكومية، وغيرها للتسهيل التبليغ والبحوث.
2. العمل مع الجهات المختصة على تجويد البيانات والاحصائيات فيما يخص العنف، وإتاحة الوصول إليها من قبل مراكز الدراسات الجامعات والباحثين والمتخصصين، وذلك من الجهات والقطاعات ذات العلاقة مثل (وزارة العدل، وزارة الداخلية، وزارة الصحة، هيئة حقوق الانسان)... إلخ.
3. إعداد الخطط والدراسات والمخططات الاستراتيجية الشاملة للحماية الوقائية من العنف والايذاء، ورعاية ضحايا العنف، وبرامجها التنفيذية، وإقرارها ومتابعة تنفيذها وتحديثها عند الحاجة.
4. تفعيل ومراقبة آليات الحماية الاجتماعية فيما يتعلق بحالات العنف الأسري (الزيارة المنزلية والتأكد من سلامة المعنفة).
5. تفعيل الرعاية اللاحقة لضحايا العنف الأسري وتأهيلهم وإعادة إدماجهم.
6. مراعاة السرية في بيانات العاملين في مجال الحماية، وكذلك المباشرين للحالة في المجال الصحي.
7. مراجعة وتطوير آليات التبليغ (القائمة) عن العنف مع حماية حقوق المبلغ.
8. الإسهام في توفير خدمات إيوائية للناجيات، ومن تلك الخدمات على سبيل المثال:
   - السكن
   - العمل وتأهيل المرأة اقتصاديا وادماجها في سوق العمل.
   - الخطوط الساخنة للتبليغ والتعامل مع الحالات مع النظر في الأدوات التقنية الجديدة.
9. توعية الجهات التي تتعامل مع حالات العنف بكيفية التعامل مع هذه الحالات والإشراف على تنفيذ الدورات المتخصصة، ومنها على سبيل المثال:
   - تدريب العاملين في مجال الحماية مثل الشرط، القضاة، الاخصائيين وغيرهم بطرق المقابلة السليمة.
   - تدريب الأطباء/والعاملين في المجال الطبي بآلية التبليغ والتعامل مع حالات العنف بكل أشكالها.
   - تأهيل العاملين في المجال الصحي بكيفية فحص حالات العنف الجنسي والتعامل معها.
10. تطوير المراكز التأهيلية التي تتعامل مع حالات العنف لتأهيل الضحية.
11. قيادة جهود الحماية من العنف الإلكتروني، من خلال تبني مجموعة من المبادرات ومن ضمنها على سبيل المثال:
    - مبادرة التثقيف بالأمن السيبراني لحماية المرأة والطفل، ولإيجاد مساحة آمنة لهما للاستفادة من التكنولوجيا
    - مبادرات تفعيل دور الإعلام الإيجابي للقضاء على العنف.
    - تطوير وتفعيل أدوات وتطبيقات الأمان عبر الإنترنت.
    - تنفيذ دورات توعوية في المدارس، المؤسسات، الشركات وغيرها.
12. دراسة تجارب المنظمات العالمية في التعامل مع قضايا العنف وبرامج الوقاية مثل برامج اليونيسف INSPIRE, Respect , WePRO-TECT والنظر في الإفادة منها على المستوى المحلي.
13. تقييم البرامج والمبادرات المنفذة لمناهضة للعنف، ورفع التقارير اللازمة عنها للجهات المعنية.

التوصية الثانية:

التوصية إلى الجهات المختصة (وزارة العدل، وزارة الداخلية، وزارة الصحة،وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، هيئة حقوق الانسان) برصد وجمع كافة البيانات المتعلقة بقضايا العنف، وتكوين قاعدة بيانات، وإتاحة الوصول إليها من قبل مراكز الدراسات الجامعات والباحثين والمتخصصين.

التوصية الثالثة:

التوصية للجهات المختصة بتوحيد الجهود فيما يتعلق بتصنيف حالات العنف لتسهيل عملية جمع بيانات قضايا العنف، وإجراء إحصائيات الدقيقة في المجال.

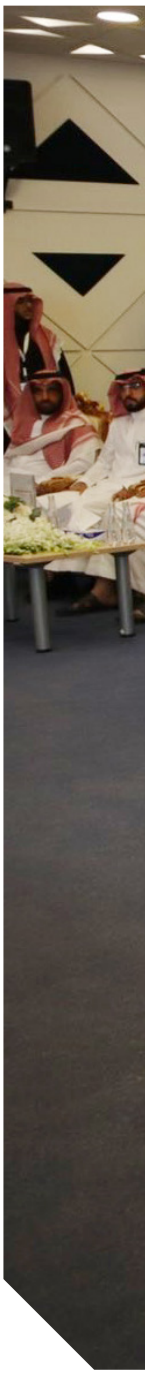

التوصية الرابعة:

التوصية لمجلس شؤون الأسرة بإطلاق مبادرة لوضع آليات التعاون بين جميع الجهات الحكومية والمؤسسات ذات العلاقة بملف العنف ضد المرأة في المملكة العربية السعودية.

التوصية الخامسة:

التوصية للجهات الأمنية برفع درجة الاستجابة، مع الحالات المعنفة بشكل عاجل ومستمر وسري ٧/٢٤ وطوال أيام الأسبوع.

التوصية السادسة:

التوصية للجهات الأمنية بالتوسع في تدريب العاملين في مجال الحماية مثل الشرط، الأخصائيين وغيرهم بطرق المقابلة السليمة وخاصة عند التعامل مع حالات العنف الجنسي.

التوصية السابعة:

التوصية لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بذل المزيد من التمويل لبرامج الوقاية وبرامج التأهيل الاجتماعي والنفسي، بما ينعكس على تقليص معدلات الإنفاق العالية على خدمات الحماية والإيواء والدفاع والعلاج بحيث يكون الاستثمار أكبر في مجال الوقاية.

التوصية الثامنة:

التوصية لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية: بالتركيز على تحسين وتطوير برامج التأهيل، بما يضمن إعادة التمكين النفسي والاجتماعي والاقتصادي.

ثانياً:

التوصيات المتعلقة بالقطاع غير الربحي

التوصية التاسعة:

التوصية للجهات الخيرية، بإطلاق حملات توعوية تهدف إلى حماية المجتمع من الآثار الاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية الناجمة عن ظاهرة العنف ضد المرأة.

التوصية العاشرة:

التوصية للجهات الخيرية بإطلاق حزمة متكاملة من الخدمات الاجتماعية والقانونية والاقتصادية لتغطية احتياجات ضحايا العنف في جميع مناطق المملكة.

التوصية الحادية عشر:

التوصية لمؤسسات المجتمع المدني ذات العلاقة بتكثيف جهود ومبادرات رفع التوعية لدى شرائح المجتمع في جانب حقوق المرأة وقضايا العنف ضد المرأة.

ثالثاً:

التوصيات المتعلقة بالجهات القضائية

التوصية الثانية عشر:

التوصية لِوزارة العدل بإجراء بحث اجتماعي لكل قضية تتطلب معالجة أسرية، وذلك بتكليف باحثين متخصصين في المحاكم بإعداد تقرير بحث اجتماعي مختصر لحالة كل طرف في القضية بما يسهل على القاضي التعرف على تاريخ الحالة التي أمامه ويدله على طريقة ناجحة للعلاج أو العقاب.

التوصية الثالثة عشر:

التوصية لوزارة العدل بتضمين الأحكام القضائية بدائل للعقوبات البدنية، بإخضاع المتسبب في العنف الأسري لدورات علاجية نفسية وسلوكية، ودورات شرعية وتربوية.

التوصية الرابعة عشر: التوصية لِمحاكم الأحوال الشخصية بإعادة النظر والتأمل في أحكام الحضانة، والاستعانة بباحثين اجتماعيين لدراسة وضع الأطفال قبل الحكم بالحضانة وبعد الحكم بها في الحالات التي تستدعي ذلك، وذلك حتى لا تكون الأحكام القضائية وسيلة غير مباشرة في العنف الأسري.

التوصية الخامسة عشر:

التوصية لمحاكم الأحوال الشخصية بالحزم في القضايا الزوجية وذلك بسرعة نظرها، والبدء في محاولة الإصلاح بين الزوجين، وأما إذا تعذر الإصلاح فلابد من إنهاء العلاقة الزوجية عاجلاً، وعدم إيذاء المرأة بإطالة أمد التقاضي، بل إن الحزم بفسخ النكاح إذا اتضح عدم إمكانية الإصلاح؛ هو الحل الأمثل والأوحد لإنهاء معاناة الزوجة المغلوب على أمرها.

التوصية السادسة عشر:

التوصية لمحاكم الأحوال الشخصية بالحزم في قضايا العضل وإشاعة مفهوم احترام رغبة المرأة في شريك الحياة وعدم إجبارها على زوج لا تريده، أو منعها من خاطب ملائم بلا حجة أو مبررٍ شرعي، وتوضيح الإجراءات اللازم على المرأة اتخاذها في حال تم إجبارها على الزواج على أن يكون هناك تنسيق مع إدارة الحماية الأسرية لحمايتها في حالة كان رفضها للزواج قد يعرضها للعنف.

التوصية السابعة عشر:

مراجعة نظام الحماية من الايذاء ونظام حماية الطفل، بحيث يتم توضيح العقوبات (مثال ألزمت المادة الثالثة من نظام الحماية من الإيذاء من يطلع على حالة إيذاء أن يبلغ عنها فوراً، لكن لم ينص النظام على عقوبات على من أخل بواجب التبليغ) أسوة بالأنظمة الأخرى، ومن ثم تفعيل النظام حسب الإجراءات المحدثة به.

رابعاً:

التوصيات المتعلقة بالجهات الإعلامية

التوصية التاسعة عشر:

التوصية للجهات المختصة بإعداد استراتيجية وطنية ثقافية إعلامية، تبنى على رؤى وأدوات جديدة، لمناهضة العنف ضد المرأة في قضايا العنف.

التوصية العشرون:

التوصية للجهات المختصة، ومؤسسات المجتمع المدني بإيجاد شراكة حقيقية مع المنظومة الإعلامية لإنتاج وسائط إعلامية مؤثرة في جيل الشباب.

التوصية الواحد والعشرون:

التوصية لوزارة الإعلام بوضع دليل عملي لضوابط الظهور الإعلامي للعنف ضد المرأة في الأعمال الرامية للمرأة، لضمان عدم تطبيع العنف ضد المرأة في وجدان المشاهدين.

خامساً:

التوصيات المتعلقة بالتعليم

التوصية الثانية والعشرون:

العمل على بناء الصورة الإيجابية للمرأة القوية المتمسكة بحقوقها المشروعة، وتعزيز مناهضة العنف ضد المرأة والطفل، من خلال تطوير محتوى المناهج الدراسية.

التوصية الثالثة والعشرون:

التوصية لوزارة التعليم بالنظر في إضافة مفردات عن التربية الجنسية في المناهج الدراسية، ذات الصلة لحماية الأطفال (الفتيات) من العنف الجنسي.

التوصية الرابعة والعشرون:

التوصية لوزارة التعليم بإعداد خطة وطنية حقوقية عبر مؤسسات التعليم العام، للتعريف بالحقوق وأهمية إحترام الإنسان، وإيضاح عقوبات العنف ضد المرأة والطفل.

أبرز التوصيات

- إصدار ميثاق إعلامي ينظم ظهور (العنف ضد المرأة) في الدراما
- إطلاق حزمة خدمات إجتماعية من القطاع غير الربحي
- تأسيس مرصد وطني للعنف ضد المرأة
- النظر في إدراج العقوبات في أنظمة الحماية من الإيذاء
- إخضاع المعنف (المدان قضاءً) لدورات علاجية مكثفة
- رفع المخصصات المالية لبرامج التوعية والوقاية من العنف ضد المرأة

طلال الخيرية

TALAL FOUNDATION

سبل مناهضة العنف ضد المرأة

ملخص المداولات والتوصيات الصادرة عن حلقة نقاش عقدتها طلال الخيرية
بمناسبة اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة